

نظام الإتصال والإرشاد الإداري سيكاد

دليل المواطن

قسمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المرجع : قرار وزير التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية المؤرخ في
كما تمت مراجعته بالقرار المؤرخ في
الرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد بتاريخ

المؤسسة : الإدارة العامة للمصالح الجوية و البحرية
مجال الخدمة : القيام بأشغال التصوير الشمسي و السينماتغرافي الجوي
موضوع الخدمة : رخصة للقيام بأعمال التصوير الجوي

شروط الإنتفاع بالخدمة

- لا تمنح الرخصة إلا للمؤسسات التي تتعاطى مهنة التصوير الشمسي أو السينماتغرافي الجوي و ذلك من أجل هدف تجاري أو صناعي أو علمي (دراسة أو بحث) أو إسهاري أو شخصي
- يقدم الملف شهرا قبل شهر من تاريخ التصوير
- تمتد مدة صلوحية الرخصة إلى شهر
- في صورة التجديد نفس الرخصة يتم تقديم مطلب مجرد

الوثائق المطلوبة في 4 نظائر

- (1) مطلب على ورق عادي يتضمن نوع النشاط الجوي المزمع القيام به
- (2) مطبوعة لرخصة إنقراط صور جوية مطابقة للنشاط المطلوب
- (3) نوع الطائرة (تقديم نسخ من وثائق الطائرة)
- (4) هوية طاقم الطائرة و المصورين (تقديم نسخة من بطاقة التعريف الوطنية أو من جواز السفر)
- (5) برنامج تنفيذ المهمة مع تحديد المدة
- (6) الخصوصيات الفنية للمعدات المزمع إستعمالها (آلات تصوير الخ).....
- (7) بالنسبة لعملية رسم الخرائط تقديم الوثائق المحددة للخصوصيات الفنية لآلات التصوير و تقديم مقاييس الصور و نسب تداخلها و ذكر البعد البؤري مع الإدلاء بشهادة فحص فني و تعديل لآلة التصوير
- (8) رسم بياني يحدد المنطقة المزمع القيام بالتصوير فوقها.

الأجال	الأطراف المتخذة	مراحل الخدمة
30 يوما	*وزارة التجهيز و الإسكان والتهيئة الترابية *وزارة الدفاع الوطني *وزارة الداخلية والتنمية المحلية *وزارة تكنولوجيات الاتصال والنقل	1) إيداع ملف في أربعة نظائر قبل شهر من تاريخ التصوير 2) دراسة الملف من قبل الوزارات المعنية 3) الإعداد المادي للرخصة بعد الحصول على موافقة الوزارات المعنية (*) 4) تسليم الرخصة لطالبيها

مكان إيداع الملف

المصلحة : الإدارة العامة للمصالح الجوية و البحرية بوزارة التجهيز و الإسكان والتهيئة الترابية
العنوان : شارع الحبيب شريطة 1002 تونس

مكان الحصول على الخدمة

المصلحة : الإدارة العامة للمصالح الجوية و البحرية بوزارة التجهيز و الإسكان والتهيئة الترابية
العنوان : شارع الحبيب شريطة 1002 تونس

أجل الحصول على الخدمة

30 يوما

المراجع التشريعية و الترتيبية

* قرار وزراء الداخلية و الدفاع الوطني و التجهيز و الإسكان و النقل و السياحة و الصناعات التقليدية المؤرخ في 06
أفريل 1995 و المتعلق بالأنشطة الجوية السياحية و الإشهارية قصد القيام بأشغال التصوير الشمسي أو السينماتغرافي
الجوي .